تقابل التضاد

عن الاخر فهما ضدان كالسواد والبياض والتقابل بينهما تقابل الضدين
وان لم يكن تعقل احدهما مع الذهول عن الاخر فهما متضايفان والتقابل بينهما

تقابل التضايف

تقابل المتضايفين كالابوة والبنوة وان كان احد التقابلين وجوديا والاخر عدميا
فان اعتبر كون الموضوع مستعدا للاتصاف بالامر الوجودي بحسب شخصه كالعين
والبصر بالنسبة الى الشخص الانساني او بحسب نوعه كعدم اللحية عن المرأة او بحسب
جنسه كعدم البصر بالنسبة الى الحيوان فعدم وملكة متضايفان وان اعتبر كون الموضوع

تقابل العدم والملكة

مستعدا للاتصاف بالامر الوجودي في وقت يمكن اتصافه به فهما ملكة وعدم
مشهور ان عدم اللحية عن الانسان في ستين من شانه اللحية وان لم يعتبر كون الموضوع مستعدا
للاتصاف بالامر الوجودي لا بحسب شخصه ولا بحسب نوعه ولا بحسب جنسه ولا في
وقت يمكن اتصافه به فسلب وايجاب كقولك زيد بصير وزيد ليس ببصير تقابل

تقابل الايجاب والسلب

السلب والايجاب راجع الى اللفظ او العقد اي يكون التقابلان فيهما اما في اللفظ
كما ذكرناه وفي العقد والتصور كمعناه ولا يختلف احد من التقابلين في تقابل الايجاب
والسلب في الخارج فانه ليس في الخارج شيء وايجاب او سلب بل هما من العقود
العقلية الواردة على ما في العقل من النسبة الشيوعية او العقود الدال عليها
فان قيل الايجاب والسلب كما يكونان بين قضيتين يكونان بين مفردين كالفرس
واللافرس فلا يكون تقابل الايجاب والسلب راجعا الى العقد والعقد اجيب
بانه مما يعتبر صدق الفرس واللافرس على موضوع واحد ليتصور التقابل

بينهما

بينهما فيكون راجعا الى العقد او العقد فان قيل لانم انحصار التقابل في الانواع
الاربعة الى ذكرتم فجاز ان يكون التقابل بين عدمين اجيب بان العدمين
لا تقابل بينهما اذ العدم المطلق لا تقابل العدم المطلق لامتناع كون الشيء مقابلا
لنفسه ولا العدم المضاف لكونه مجتمعا معه والعدم المضاف لا تقابل العدم المضاف
لصدقهما على كل موجود وموجود من الموجودين تنعدم فان قيل التقابل
بين العدمين واقع كتقابل العمى واللاعمى فانه لا يجوز اجتماعهما في موضوع واحد
في زمان واحد من جهة واحدة اجيب بان اللاعمى الذي هو سلب العمى انما يكون اذا انتفى
العمى وانتفاء العمى بانتفاء عدم البصر او بعدم قابلية الموضوع فان كان الاول يكون
سلب عدم البصر هو بعينه البصر فيكون التقابل بينهما تقابل العدم والملكة
ولا اعتبار بحرف السلب في اللاعمى وان كان الثاني يكون اللاعمى عبارة عن سلب
قابلية المحل فيكون التقابل بينهما تقابل الايجاب والسلب فلم يختص تقابل بين
العدمين قيل ان الحكماء اشترطوا في الضدين ان يكون بينهما غاية الخلاف فلا يخص
تقابل الوجود بين اللذين يمكن تعقل احدهما مع الذهول عن الاخر في تقابل الضدين
فان مثل السواد والصفرة يقع خارجا عنه مع صدق التعريف عليه اجيب بانهم اشترطوا
في التضاد الخلاف وهو ان يكون بين الوجود بين اللذين يمكن تعقل احدهما مع الذهول
عن الاخر تعاقب وبينهما غاية الخلاف لان التضاد الشهوري وهو ان يكون الامران
الوجوديان اللذان لا يمكن تعقل احدهما مع الذهول عن الاخر امرا من ان يكون بينهما

ضديس

Copyright © King Saud University